



الموضوع: حظر مؤقت على استيراد الدواجن
وبيض المائدة من مملكة الدنمارك

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

تلقينا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم ٢٥/٤٥٥٢٢٦٤٢ وتاريخ ٢٤/١٠/١٤٤٦هـ المشار فيه الى أن الاتحاد تلقى برقية عاجلة من وزارة التجارة رقم (٣٣.٦٦) وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤٦هـ، والمشار فيه إلى برقية معالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (١٠/٤٥١٠٥) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٦هـ والمتضمنة متابعة الهيئة للتقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم، وبناء على تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) بتاريخ ١٣/١٠/١٤٤٦هـ الموافق ١١/٤/٢٠٢٥ م، والذي يفيد بتفشي مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة في منطقة (Vesthimmerland) الواقعة في مقاطعة (North Denmark) بمملكة الدنمارك وحيث صدر قرار الهيئة رقم (١٠/٤٤٩٧٦) بتاريخ ١٧/١٠/١٤٤٦هـ، الموافق ١٥/٤/٢٠٢٥ م بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما من مقاطعة (North Denmark) بمملكة الدنمارك، ويستثنى من هذا الحظر المؤقت لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما التي خضعت المعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على فيروس إنفلونزا الطيور شديد الضراوة، على أن تكون مطابقة للاشتراطات الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة لدى مملكة الدنمارك تثبت خلو المنتج من الفيروس المسبب للمرض أو القضاء عليه.

عليه نأمل التكرم بالاطلاع والتقيد بما جاء أعلاه .

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي ..

رقم القيد (٢٥-١٧١٤-٥)

الأمين العام المكلف
عتيق بن علي الشقي

مستند

نحو اقتصاد مزدهر
TOWARDS A PROSPEROUS ECONOMY